

- Al-Sizistani, Abu Dawood. (1984). *Risalah Abi Dawood ila ahle Mecca*. Beirut, Lebanon: Al-Maktaba Al- Islami.
- Al-Sizistani, Abu Dawood. (1998). *Sunan Abi Dawood*. Mohammed Mohiuddin Abdul Hamid. Beirut, Lebanon: Al-Maktaba Al-Asria.
- Al-Subki, M.K. (1974). *Al-manhal al-azab*. Beirut, Lebanon: Dar : MuassasahAt- Tarikh Al- Arabi.
- Al-Tahhan, M.T. (1996). *Usul at-takhriz wa dirasa al- asanid*. Riyadh, Saudi Arabia: Maktaba Al- Ma'aref.
- Al-Zahabi, S.M. (1993). *Sir 'alam an-nubala*. Beirut, Lebanon: Muassasah Ar-Risalah.
- Ibn Abi Sayba, A.M. (1989). *Al- musannaf*. Mohammad Awwama. Saudi Arabia: Maktaba Ar-rusd.
- Ibn Duraid, M.H. (1987). *Jamherah al-lugah*, Beirut, Lebanon: Dar Al-Ilm.

- ii. أن الشيخ السبكي أكثر اهتماما بترجمة الرواة من الشيخ السهارةنفوري، فإن الشيخ السهارةنفوري يسكت عن ترجمة الصحابة غالبا بخلاف الشيخ السبكي .
- iii. أن الشيخ السبكي يميل في ترجمة الرواة إلى الإطناب والاستطراد، والشيخ السهارةنفوري يميل إلى الإيجاز والاختصار .
- iv. أن اهتمام الشيخ السبكي بتخريج الحديث أكثر من الشيخ السهارةنفوري؛ فإن الشيخ السهارةنفوري غالبا لا يخرج الحديث إلا إذا احتاج إليه .
- v. كما أن الشيخ السبكي اعتنى بوصل تعليقات السنن أكثر من الشيخ السهارةنفوري، حيث نجد بعض التعليقات وصلها الشيخ السبكي وسكت عنها الشيخ السهارةنفوري .
- vi. وأخيرا أرى أن شرح الشيخ السبكي شرحا وافيا وكافيا أكثر من شرح الشيخ السهارةنفوري- رحمهما الله- لكن للأسف أن توفي الشيخ السبكي قبل أن يكمل شرحه، حيث وصل إلى باب « في الهدى » من كتاب المناسك، في عشرة أجزاء، ثم قام ابنه أمين محمود خطاب بمواصلة شرحه إلى آخر « كتاب النكاح » .

REFERENCES (المراجع)

- Abdul Mahdi Abdel Kader. (1987). *Torok takhrizul hadith*. Cairo, Egypt: Maktaba Al- Iman.
- Al-Asqalani, Ibn Hajar. (1986), *Lisan Al- Mizan*. Beirut, Lebanon: Muasasah Al- Alami li Al- Matbu'at.
- Al- Bayhaqi, A.H. (1994). *As-sunan al-kubra*. Abdul Ghafar Sulayman, Sayed Hassan Khosravi. Beirut, Lebanon: Dar Al- Kutob Al-Ilmia.
- Al- Darmi, A.A. (1986). *Sunan ad-darmi*. Fawaj Ahamad Jamli. Khalid. Beirut, Lebanon: Dar Al-Kitab Al-Arabi.
- Al -Sakhawi, S.M. (1982). *Fathul mugis*. Beirut, Lebanon: Dar Al-Kotub Al- Ilmia.
- Al- Shaibani, A.H. (2001). *Al-musnad*, Saudi Arabia: Muassasah Ar-Risalah.
- Al-Bukhari, M.I. (1987). *Al-jami' as-sahih al-mukhtasar*. Mustafa Dib Al-Bugha. Lebanon, Beirut, Lebanon: Dar Ibn Kathir.
- Al-Dar Al-Kutni. (2001). Ali bin Omar. *As- Sunan*. Beirut, Lebanon: Dar Al- Marefa.
- Al-Sharnfori, K.A. (n.d). *Bazlul Mazhud fi halle Abidawood*. Mohammed Zakaria. Beirut, Lebanon: Dar Al-Kotub Al-Ilmia.

وقال الشيخ السُّبكي في «المنهل»: وأثر ابن عباس وصله البيهقي من طريق أبي بكر بن داسة عن أبي داود، ووصله الدارمي قال أخبرنا محمد بن عيسى حدثنا ابن علية أنبأنا خالد عن أنس بن سيرين قال استحيضت امرأة من آل أنس فأمروني فسألت ابن عباس فقال: إذا رأت الدم البحراني . الخ. (Al-Subki, 1974)

قلت: ففي هذا المثال لم يذكر الشيخ السَّهَارَنفُورِي –رحمه الله– من وصل هذا التعليق، وأشار إلى أنه بحث عنه لكنه لم يجد من وصله، بينما ذكر الشيخ السُّبكي وصله البيهقي والدارمي، لكن بعدما بحثت وتتبعته في مصادر السنة تبين لي أنه وصله ابن أبي شيبه في مصنفه أيضا (Ibn Abi Sayba, 1989).

ثامنا: مثال ما لم يصله الشارحان

قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب في المذي: ورواه الثَّورِيُّ وجماعة عن هشام عن أبيه عن المِقْدَادِ عن عَلِيٍّ عن النبي صلى الله عليه وسلم. (Al-Sizistani, (b) 1998)

قال الشيخ السَّهَارَنفُورِي في «البدل»: وهذا التعليق لم أجده فيما تتبعته من كتب الحديث (Al-Sharnfori, n.d)

وقال الشيخ السُّبكي في «المنهل»: وهذا التعليق لم نقف على من وصله (Al-Subki, 1974).

قلت: وقد تتبعته أيضا هذا التعليق في كتب السنة فلم أجده من وصله.

أبرز نتائج المقارنة

وبعد هذه المقارنة السريعة بين «بدل المجهود» للشيخ خليل أحمد السَّهَارَنفُورِي –رحمه الله– وبين «المنهل العذب» للشيخ محمود خطاب السبكي –رحمه الله– في بعض الجوانب الحديثية أرى أن كل واحد من هذه الشروح يمتاز بمميزاته الخاصة، فمن الصعب أن نفضل شرحا على شرح آخر على الإطلاق، لكنني أرى:

- i. اهتم كل من الشيخ السَّهَارَنفُورِي والشيخ السبكي في شرحيهما بكثير من الجوانب الحديثية كترجمة الرواة وتخريج الأحاديث والتعليقات وغير ذلك.

خامسا: مثال ما تفاوتت فيه المصادر المعزوة إليها التعليق، فزاد الشيخ السبكي بعض المصادر

قال أبو داود: في كتاب الطهارة، باب في المرأة تستحاض ومن قال تدع الصلاة: **وَرَوَتْ قَمِيرُ بِنْتُ عَمْرِو زَوْجِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ الْمُسْتَحَاضَةِ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ إِقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ** (Al-Sizistani, (b) 1998).

قال الشيخ السَّهَارَنُفُورِي فِي «البدل»: أخرج البيهقي هذا التعليق موصولا بسنده عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمير عن عائشة، ولكن بلفظ ((تدع الصلاة أيام حيضتها. (Al-Sharnfori, n.d)

وقال الشيخ السَّبْكِ فِي «المنهل»: هذه الرواية وصلها الدارقطني والبيهقي من طريق الشعبي عن قمير عن عائشة قالت: المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضها الخ... (Al-Subki, 1974). قلت: لقد تفاوت الشارحان في ذكر من وصله من أصحاب المصادر فعزاه الشيخ السَّهَارَنُفُورِي إِلَى (البيهقي) فقط. بينما عزاه الشيخ السَّبْكِ إِلَى (الدارقطني والبيهقي) فزاد الدارقطني في العزو. والواقع أن الشارحين لم يستوعبا ذكر من وصله، ولقد تتبعنا من وصله فتبين لي أنه قد وصله أيضا الدارمي في سننه (Al-Darmi, 1986).

سادسا: مثال ما وصله الشيخ السَّهَارَنُفُورِي ولم يصله الشيخ السَّبْكِ
لم أقف على مثال من هذا النوع بعدما تتبعنا، وهذا يدل على اهتمام الشيخ السَّبْكِ بتعليق السنن أكثر من الشيخ السَّهَارَنُفُورِي، ويدل على علو كعبه في الحديث وعلومه.

سابعا: مثال ما لم يصله الشيخ السَّهَارَنُفُورِي ووصله الشيخ السَّبْكِ
قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة: وقد **رَوَى أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ قَالَ إِذَا رَأَتْ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ فَلَا تُصَلِّي وَإِذَا رَأَتْ الطَّهْرَ وَلَوْ سَاعَةً فَلْتَغْتَسِلْ وَتُصَلِّي** (Al-Darmi, 1986).

قال الشيخ السَّهَارَنُفُورِي فِي «البدل»: وهذا التعليق لم أجده موصولا (Al-Sharnfori, n.d)

وقال الشيخ السُّبْكِي في «المنهل»: هذا معلق وصله المصنف في الباب الآتي (Al-Subki, 1974).

قلت: ففي هذا المثال تغاير بين الشارحين في ذكر المصادر التي وصلت التعليق، فقد عزا وصله الشيخ السَّهَارَنُفُورِي في «البدل» إلى (الصحيح للإمام مسلم) بينما عراه الشيخ السُّبْكِي إلى المصنف (أبي داود) فقط. ولقد بحثت في مصادر السنة عمن وصله فتبين لي أن الشيخين لم يستوعبا ذكر من وصله فقد وصله أيضا: البخاري في صحيحه، (Al-Bukhari, 1987) والبيهقي في سننه الكبرى (Al-Bayhaqi, 1994).

رابعا- مثال ما تفاوتت فيه المصادر المعزوة إليها التعليق، فزاد الشيخ السَّهَارَنُفُورِي بعض المصادر

قال الإمام أبو داود: في كتاب الطهارة، باب الاستبراء من البول، ومَنْصُورٌ عن أبي وائلٍ عن أبي موسى في هذا الحديث قال جِلْدٍ أَحَدِهِمْ (Al-Sizistani, (b) 1998).

قال الشيخ السَّهَارَنُفُورِي في «البدل»: وهكذا في صحيح مسلم برواية جرير عن منصور عن أبي وائل «جلد أحدهم»، وفي البخاري برواية شعبة عن منصور عن أبي وائل «ثوب أحدهم» (Al-Sharnfori, n.d).

وقال الشيخ السُّبْكِي في «المنهل»: «هذا تعليق وصله مسلم، قال حدثنا يحيى قال أخبرنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال كان أبو موسى يشدد في البول، ويبول ويقول إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض» (Al-Subki, 1974).

قلت: فقد تفاوتت الشارحان في ذكر من وصله من أصحاب المصادر فزاد الشيخ السَّهَارَنُفُورِي بعض المصادر فقد عراه إلى (البخاري ومسلم) بينما عراه السُّبْكِي إلى (مسلم) فقط.

ولقد تتبعته الحديث في مصادر السنة عمن وصله فتبين لي أن الشارحين لم يستوعبا ذكر من وصله، فقد وصله أيضا الإمام أحمد في مسنده، (Al-Saybani, 2001)، وابن أبي شيبة في مصنفه (Ibn Abi Sayba, 1989).

قلت: فاتفق الشارحان في العزو إلى المصنف، ووصله في باب التيمم في الحضر، كما أنهما اتفقا في مراد المصنف من الغير أبو الجهم وابن عباس رضي الله عنهما، لكن الشيخ السَّهَارَنُفُورِي لم يذكر الطريق ولم يفصل فيها بخلاف الشيخ السُّبُكِي فقد ذكر الطرق وذكر نص الحديث فيها، وهذا يدل بروز الصناعة الحديثية لدى الشيخ السبكي بشكل أدق.

ثانياً- مثال ما اتفق فيه الشيخان في العزو إلى غير المصنف

قال الإمام أبوداود في كتاب الزكاة، باب كم يؤدي في صدقة الفطر ورواه عبد الله العمري عن نافع بإسناده، قال: على كل مسلم (Al-Sizistani, (b) 1998).

قال الشيخ السَّهَارَنُفُورِي في «البذل»: أخرج الدار قطني هذا الحديث من طريق روح ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على كل مسلم... الحديث. وكذلك من طريق عبد الوهاب ثنا عبد الله بن العمري عن نافع عن ابن عمر (Al-Dar Al-Kutni, 2001).

وقال الشيخ السُّبُكِي في «المنهل»: أخرجها الدار قطني قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب ثنا عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على كل مسلم. الخ (Al-Subki, 1974).

قلت: فالشارحان اتفقا على أن من وصله من أصحاب المصادر هو الدار قطني في سننه، لكنني أرى أنهما لم يستوعبا في ذكر من وصله، فلقد بحثت ووجدت أن هذا التعليق وصله أيضا الإمام أحمد في مسنده (Al-Saybani, 2001).

ثالثاً: مثال ما تعابرت فيه المصادر المعزو إليها التعليق

قال الإمام أبوداود في كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتوتة: قال عروة: وأنكرت عائشة - رضي الله عنها - على فاطمة بنت قيس (Al-Sizistani, (b) 1998).

قال الشيخ السَّهَارَنُفُورِي في «البذل»: هذا التعليق وصله مسلم في صحيحه (Al-Sharnfori, n.d).

من المصادر التي وصلت التعليق مالم يذكره الآخر، وبهذا يكتمل كل منهما الآخر، وقد يكون بينهما تفاوت في المصادر بمعنى أن أحدهما يزيد على الآخر في ذكر المصادر التي وصلت التعليق كأن يذكر أحدهما ثلاثة مصادر وصلت التعليق ويذكر الآخر أربعة أحيانا، وأحيانا أخرى لا يصل أحدهما التعليق ويصله الآخر.

أما إذا لم يقفا على من وصله من أصحاب المصادر فإنهما يصرحان بذلك، لكن الشيخ السَّهَارَنُفُورِي أكثر تصريحاً من الشيخ السُّبُكِي . ثم إن الشيخ السَّهَارَنُفُورِي والشيخ السُّبُكِي - رحمهما الله - عندما يعزوان الحديث المعلق إلى مصنفات الأئمة الآخرين لا يذكران في الغالب الكتاب والباب، وكل هذا سوف يتضح من خلال الأمثلة التالية من الكتاتين للمقارنة:

أولاً- مثال ما اتفق فيه الشارحان في العزو إلى المصنّف

قال أبو داؤد في كتاب الطهارة، باب أيرد السلام وهو يبول، ورؤي عن ابن عمر وغيره أنّ النبي ﷺ تيمّم ثم ردّ على الرّجل السّلام (Al-Sizistani, (b) 1998).

قال الشيخ السَّهَارَنُفُورِي في «البذل»: هذان تعليقان وصلهما المؤلف في باب التيمم في الحضر، والمراد من الغير أبو الجهم وابن عباس رضي الله عنهما (Al-Shamfori, n.d).

وقال الشيخ السُّبُكِي في «المنهل»: هذان تعليقان وصلهما المصنّف في باب التيمم في الحضر، أما رواية ابن عمر وصلها من طريق ابن الهاد أن نافعا حدثه عن ابن عمر. وذكر الحديث (Al-Subki, 1974). ثم قال: ومراد المصنّف بغير ابن عمر: ابن عباس وأبو الجهم، فرواية ابن عباس وصلها من طريق محمد بن ثابت العبدى أخبرنا نافع قال انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس .. الخ (Al-Sizistani, (b) 1998).

ورواية أبي الجهم وصلها من طريق عبد الرحمن بن هرمز عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو الجهم ... الخ (Al-Subki, 1974).

الحديث ومن أخرج الحديث، فلما انتهى من كل ذلك أتى قوله (وقال علي بن أبي طالب وابن عمر وعبد الله بن عمرو الجنب إذا أراد أن يأكل تَوْضاً) في سطر مستقل ثم قام بالشرح (Al-Subki, 1974). بل أحيانا نرى الشيخ السبكي -رحمه الله- يفصل التعليقات بعضها عن بعض خاصة إذا كانت لها علاقة بالمتن جنبا إلى السند، مثال ذلك قال أبو داود (حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي ﷺ فخرج ومعه درقة ثم استتر بها ثم بال فقلنا انظروا إليه يبول كما تبول المرأة فسمع ذلك فقال ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم فنهاهم فعذب في قبره).

قال أبو داود: قال منصور عن أبي وإيل عن أبي موسى في هذا الحديث قال جلد أحدهم، وقال عاصم عن أبي وإيل عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال جسد أحدهم (Al-Sizistani, (b) 1998).

قام الشيخ السهارةفوري بشرح هذا الحديث بعد ذكره كاملا مع التعليقات (Al-Sharnfori, n.d).

بخلاف الشيخ السبكي فإنه ذكر أولا من بداية الحديث إلى قوله (فنهاهم فعذب في قبره). ثم شرح هذا مع ترجمة رجال الحديث وشرح الحديث وفقهه وتخريجه، فلما انتهى من ذلك ذكر التعليق الأول وهو قوله (قال أبو داود: قال منصور عن أبي وإيل عن أبي موسى في هذا الحديث قال جلد أحدهم)، ثم شرح هذا التعليق وبين من وصله.

فلما انتهى من ذلك ذكر التعليق الثاني وهو قوله (وقال عاصم عن أبي وإيل عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال جسد أحدهم) في سطر مستقل ثم قام بشرحه وترجمته رجال الإسناد مع بيان من وصله (Al-Subki, 1974).

وعندما يبين كل من الشيخ السهارةفوري والشيخ السبكي -رحمهما الله- من وصل التعليق من أصحاب المصادر نجد أحيانا وجود توافق في المصادر بينهما بمعنى أن المصادر التي يعزو إليها الشيخ السهارةفوري في وصل التعليق هي بذاتها يعزو إليها الشيخ السبكي، وقد يكون بينهما تغير في المصادر بمعنى أن أحدهما يذكر

- iii. أن الشيخ السُّبكي لم يراع ترتيب المصادر بحسب الصحة عند العزو مثلا الصحيح للإمام البخاري أولا ثم الصحيح للإمام مسلم ثم السنن للإمام أبي داود ثم السنن للإمام الترمذي ثم سنن الإمام النسائي وهكذا، فقد قدم مثلا في هذا الحديث الدارمي على الترمذي والنسائي وابن ماجه عند تخريجه .
- iv. أن الشيخ السبكي لا يميز غالبا بين من أخرج الحديث بلفظه ومن أخرجه بألفاظ متقاربة أو بألفاظ مختلفة.

موقف الشارحين من تعليقات الإمام أبي داود في السنن

اهتم كل من الشيخين السَّهَارَنُفُورِي والسُّبكي -رحمهما الله- في شرحيهما بتعليق الإمام أبو داود في سننه، وأشار كل منهما إلى مَنْ وصل هذه الأحاديث المعلقة من أصحاب المصادر المعتمدة مصحوبا في الغالب بذكر الطريق التي أخرج منها في مصدره، دون أن يذكر الكتاب غالبا والباب أحيانا، ويتفقان عموما على أن هناك تعليقات في السنن لم يصلها أحد من الأئمة، وهناك تعليقات وصلها الإمام أبو داود نفسه في مكان آخر من سننه، وهناك تعليقات وصلها أئمة الحديث الآخرون في كتبهم .

لكن بالمقارنة بين الكتابين نستطيع أن نقول إن الشيخ السُّبكي أكثر اهتماما من الشيخ السَّهَارَنُفُورِي بتعليق السنن، ويبدو ذلك واضحا جليا عندما نرى الشيخ السُّبكي قد فصل التعليقات عن أصل الحديث، وشرحها بصورة مستقلة بعد الفراغ عن شرح أصل الحديث بخلاف الشيخ السَّهَارَنُفُورِي فإنه لم يفصل التعليقات عن الحديث بل يجمع بينهما ثم يقوم بشرحهما، فمثلا في حديث أبي داود قال (حدثنا موسى يَعْنِي ابن إسماعيل ثنا حَمَّادُ يَعْنِي بن سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخِرْسَانِي عن يحيى بن يَعْمَرَ عن عَمَّار بن يَاسِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلْجَنْبِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ نَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ . قال أبو داود بين يحيى بن يعمر وعَمَّار بن ياسر في هذا الحديث رجل . وقال عليُّ بن أبي طالب وابن عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بن عَمْرٍو الْجَنْبُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ) (Al-Sizistani, (b) 1998) .

فالشيخ السَّهَارَنُفُورِي بعد ذكر هذا النص كله قام بالشرح (Al-Shamfori, n.d) ، وأما الشيخ السُّبكي فهو ذكر أولا من بداية الحديث إلى قوله (قال أبو داود بين يحيى بن يعمر وعَمَّار بن ياسر في هذا الحديث رجل) ثم قام بشرحه وبيان فقه

تخريج الحديث : أخرجه بلفظه: أبو داود والنسائي وابن ماجه، وبألفاظ مختلفة : الترمذي والدارمي وأحمد .

فبلفظه

- i. أبو داود في سننه كتاب الطهارة، باب التخلي عند قضاء الحاجة 1/1 رقم الحديث 1 .
- ii. النسائي في سننه (المجتبى) كتاب الطهارة، باب الإبعاد عند إرادة الحاجة 1/18 رقم الحديث 17 .
- iii. ابن ماجه في كتاب الطهارة، باب التباعد للبراز في الفضاء 1/120 رقم الحديث 331 .

وبألفاظ مختلفة

- i. الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب 1/31 رقم الحديث 20 ولفظه (عن المغيرة بن شعبة قال : كنت مع النبي ﷺ في سفر فأتى النبي ﷺ حاجته فأبعد في المذهب، وقال : هذا حديث حسن صحيح .
- ii. الدارمي في سننه، كتاب الطهارة، باب في الذهاب إلى الحاجة 1/523 رقم الحديث 686، ولفظه (عن المغيرة بن شعبة قال : كنت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وكان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى الحاجة أبعد) .
- iii. أحمد في مسنده 4/248 رقم الحديث 18196، ولفظه (عن المغيرة بن شعبة قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وكان إذا ذهب أبعد في المذهب . الخ) .

قلت : بعد عرضنا لهذا المثال وتخريجنا له يتضح لنا ما يأتي :

- i. أن الشيخ السَّهَّارَنُفُورِي لا يخرج الحديث غالبا إلا إذا احتاج إليه، ورأينا أن الشيخ لم يقيم بتخريج هذا الحديث، وذلك لعدم الحاجة إليه، بخلاف الشيخ السُّبُكِي؛ فإن من عاداته تخريج الحديث عند شرحه تحت عنوان (من أخرج الحديث أيضا) .
- ii. أن الشيخ السُّبُكِي م يستوعب كل الكتب التسعة في تخريج الحديث، فقد فات منه مثلا في هذا الحديث ذكر مسند أحمد مع أن الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده أيضا كما بينت .

ونظرا إلى تلك الفوائد والأهمية للتخريج قام كل من الشيخين السَّهَارَنُفُورِي والسُّبُكِي -رحمهما الله- بتخريج أحاديث السنن في شرحيهما، وإن كان الشيخ السُّبُكِي أكثر اهتماما من الشيخ السَّهَارَنُفُورِي حيث إن الشيخ السَّهَارَنُفُورِي لا يخرج الحديث إلا إذا احتاج الأمر إلى ذلك كمعرفة المبهم وبيان التصحيح والتصويب والزيادة والنقصان، بخلاف الشيخ السُّبُكِي فإن من عاداته غالبا أن يقوم في نهاية شرح الحديث بتخريج الحديث تحت عنوان (من أخرج الحديث أيضا) فيذكر بالاختصار من أخرجه من أصحاب المصادر الأصلية، فأحيانا يكتفي بالكتب الستة وأحيانا يخرج من الكتب التسعة من غير ذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة حيث يقول مثلا: (أخرجه الشيخان والنسائي والدارقطني والبيهقي)، وأحيانا يبيِّن بين من أخرجه بلفظه ومن أخرجه بألفاظ مختلفة حيث يقول مثلا (أخرجه البيهقي والنسائي والدارقطني وابن حبان والترمذي وقال حديث حسن صحيح، وأخرجه الدارمي وأحمد نحوه) (Al-Subki, 1974). وفيما يلي توضيح موقف الإمامين من تخريج الحديث، وذلك من خلال المثال الآتي:

أخرج الإمام أبو داود في كتاب الطهارة، باب التخلي عند قضاء الحاجة، قال: ((حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي ثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن محمد يعني ابن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كان إذا ذهب المذهب أبعد)) (Al-Sizistani, (b) 1998).

هذا أول حديث من كتاب السنن للإمام أبي داود -رحمه الله-، فلننظر موقف الشيخين من التخريج وجمع الروايات فيه:

موقف الشيخ السَّهَارَنُفُورِي من التخريج: فعندما ننظر في «البذل» نجد أن الشيخ السَّهَارَنُفُورِي -رحمه الله- لم يقم بتخريج هذا الحديث أصلا.

موقف الشيخ السُّبُكِي في «المنهل»: نجد أن الشيخ السُّبُكِي -رحمه الله- خرَّج هذا الحديث في نهاية شرحه حيث قال تحت عنوان (من أخرج الحديث أيضا) أخرجه الدارمي والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح (Al-Subki, 1974).

شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقة ونحوهما (Al-Sakhawi, 1982) .

وقد فرق صاحب كشف اللثام تعريف التخريج بين المتقدمين والمتأخرين، فقال :
التخريج عند المتقدمين من أهل الحديث : هو إيراد الحديث بإسناده في مصدر ما
من مصادر السنة .

وعند المتأخرين : هو عزو الحديث - بعد التفتيش عن حاله- إلى مخرجه من
المصادر المعتمدة عند أئمة الحديث، والتي تروى فيها الأحاديث بأسانيد مستقلة
بمؤلفيها (Abdul Mawzud, 1983) .

ومن فوائد تخريج الحديث

- i. الإحاطة بمواطن الحديث في مصادر السنة المتنوعة مع معرفة درجته التي قررها له جهابذة العلماء .
- ii. معرفة حال الإسناد بتتبع الطرق، فبالوصول إلى طرق الحديث يمكن مقابلتها ببعضها فيظهر ما فيها من انقطاع أو إعضال . . . الخ .
- iii. معرفة العلل الخفية التي قد تكون في السند أو المتن فإنها تظهر عند جمع الروايات ومقارنة بعضها ببعض كإرسال ما هو متصل أو وقف ما هو مرفوع أو بيان انقطاع في بعض الروايات .
- iv. إذا تعددت روايات الحديث يعرف من خلال جمعها اتفاق رواياتها أم اختلافهم، وهل الاختلاف بالزيادة أو النقصان أو التباين فيسلك فيه أئمة الحديث سبيل التوفيق أو الترجيح .
- v. إفادة تقوية الحديث وانجبار ما فيه من الوهن -إن وجد- فيرتقي الحديث من الضعيف إلى الحسن لغيره، ومن الحسن لذاته إلى الصحيح لغيره .
- vi. يكون الحديث أحيانا روى في بعض الطرق بالتحديث وفي بعضها بالاخبار وفي بعضها بالعنعنة، فيجمع طرق الأداء، فيفيد هذا فيما إذا كان أحد الرواة مدلسا .
- vii. معرفة المبهمات في السند أو المتن؛ فإنه لا يمكن التوصل إليها إلا بجمع روايات الحديث .
- viii. معرفة الزيادات التي قد تفيد في متن الحديث؛ فإن بعض الروايات تكون متممة ومكملة لروايات أخر (Abdul Mahdi, 1987) .

- vi. ويختلفان غالباً في بعض الأشياء، من أهمها:
- vii. أن الشيخ السَّهَارَنفُورِي لا يبدأ الترجمة بعنوان، بخلاف الشيخ السُّبُكِي فإنه يبدأ الترجمة بعنوان ((رجال الحديث)) .
- viii. أن الشيخ السَّهَارَنفُورِي لا يذكر في التراجم غالباً شيوخ الرواة وتلاميذهم، بخلاف الشيخ السُّبُكِي فإنه غالباً يذكر بعض الشيوخ والتلاميذ للرواة .

أن الشيخ السَّهَارَنفُورِي -رحمه الله- يغلب عليه الاختصار في الترجمة بخلاف الشيخ السُّبُكِي -رحمه الله- فإنه تغلب عليه الإطالة في الترجمة .

أن الشيخ السَّهَارَنفُورِي -رحمه الله- يغلب عليه الاختصار في نقل أقوال العلماء في الجرح والتعديل بخلاف الشيخ السُّبُكِي -رحمه الله- فإنه يستطرد في نقل أقوال العلماء .

أن الشيخ السَّهَارَنفُورِي -رحمه الله- لا يذكر عدد روايات الصحابي عند ترجمته بخلاف الشيخ السُّبُكِي -رحمه الله- فإنه عند ترجمة الصحابي يذكر في الغالب عدد رواياته، موضحاً ما اتفق عليه الشيخان وما اختلفا فيه .

لكن يبقى السؤال هل كل من الشيخ السَّهَارَنفُورِي والشيخ السُّبُكِي -رحمهما الله- استمرا على هذا المنهج في جميع أجزاء الكتاب؟ أقول بعد بحث واستقراء : نعم، لكن غلب عليهما الاختصار في الترجمة في الأجزاء الأخيرة، خاصة في ذكر المناقب، كما اختلفت العنوان ((رجال الحديث)) في كثير من الأحيان من شرح السُّبُكِي -رحمه الله- .

موقف الشارحين من تخريج الأحاديث

التخريج هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية و هي الكتب التي تروي الأحاديث بالأسانيد من المؤلف إلى النبي ﷺ مع بيان درجته صحة أو ضعفا عند الحاجة إلى ذلك (Al-Tahan,1996) .

وقال الإمام السخاوي في «فتح المغيث»: التخريج هو إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشیخات والكتب ونحوها وسياقها من مرويات نفسه أو بعض

وإسماعيل ومحمد ابنا جعفر وجماعة، وثقه أحمد وابن حبان وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن خراش: كان صدوقاً، روى له الجماعة.

عن أبيه هو مالك بن عامر ويقال ابن أبي عامر أبو عطية الوداعي الكوفي الهمداني، روى عن ابن مسعود وعائشة وعمر وعثمان وطلحة وغيرهم، وعنه خيثمة بن عبد الرحمن ومحمد بن سيرين وعمار بن عمير والأعمش وآخرون، وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان، روى له الجماعة.

طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب أبا محمد التيمي أحد العشرة المبشرين بالجنة، سماه النبي ﷺ طلحة الخير وطلحة الجود وطلحة الفياض، وكان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد قال ذاك يوم كله لطلحة،... ثم ذكر قصة إسلامه، ثم ذكر بعضاً من مناقبه ودفاعه عن النبي ﷺ يوم أحد ثم قال روى عن النبي ﷺ، وعنه بنوه الثلاثة يحيى وموسى وعيسى وقيس بن أبي حازم والأخنف ومالك بن أبي عامر وأبوسلمة بن عبد الرحمن وآخرون. (Al-Subki, 1974)

قلت: إذا قارناً بين هذه التراجم من كتابي الشارحين يتضح لنا محل اتفاقهما واختلافهما في ترجمة الرواة كما يلي، فالكتابان:

- i. يتفقان على تناول ترجمة جميع الرواة بأسمائهم وبأنسابهم وكنياتهم ومناقبتهم وتاريخ وفاتهم ونقل أقوال علماء الجرح والتعديل فيهم.
- ii. ويتفقان في ترجمة الصحابي حتى ولو كان صحابياً مشهوراً.
- iii. ويتفقان أيضاً في الاكتفاء بترجمة الراوي في أول موضع ذكره في السند من غير تكرار، ويبدو ذلك واضحاً عندما سكتنا عن ترجمة «عبد الله بن مسلمة ومالك في الحديث الثاني وذلك لما سبقت ترجمتهما من قبل.
- iv. ويتفقان أيضاً في عدم الاهتمام بترتيب أقوال العلماء في الجرح والتعديل، فيقدمان أحياناً الجرح على التعديل وأحياناً الجرح، وأحياناً يأتي بالجرح ثم التعديل ثم الجرح مرة أخرى وبالعكس.
- v. كما أن كلا منهما يتفقان غالباً في عدم الترجيح صراحة بعد نقل أقوال العلماء في الجرح والتعديل، وإن كان يفهم الرأي الراجح عندهما من سياق النقل أحياناً.

والمسور بن مخزومة وقررة المزني ومن التابعين ابنه عروة وحمرزة والشعبي وغيرهم، له ستة وثلاثون حديثا ومائة حديث اتفق الشيخان على تسعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين، كان أديبا فطنا، توفي بالكوفة سنة خمسين⁽¹⁾ (Al-Subki, 1974).

المثال الثاني: قال الإمام أبو داود في أول كتاب الصلاة، (حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله ﷺ . الخ) وذكر الحديث (Al-Sizistani, (b) 1998).

قال صاحب «البدل» الشيخ السهاري نفوري: عبد الله بن مسleme عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك التيمي المدني عم مالك بن أنس الإمام، حليف بني تيم اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، قال أبو حاتم والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، كان يؤخذ عنه القراءة بالمدينة.

عن أبيه مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو أنس ويقال أبو محمد جد مالك بن أنس الفقيه، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث صالحة، مات سنة (٥٧٤هـ).

طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي أبو محمد المدني، أحد العشرة المبشرة وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وأحد الستة الشورى، غاب عن بدر لأنه كان عند وقعة بدر في الشام بعثه رسول الله ﷺ مع سعيد بن زيد يتجسس على خيبر العير التي كانت لقريش مع أبي سفيان بن حرب فعادا يوم اللقاء ببدر فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره، وشهد أحدا وما بعدها، وكان أبوبكر إذا ذكر يوم أحد قال ذلك يوم كلة لطلحة، أخى النبي ﷺ بمكة بينه وبين الزبير، وأخى بالمدينة بينه وبين أبي أيوب الأنصاري، مات يوم الجمل بسهم رماه مروان فأصاب ركبته، وقيل أصابه سهم غرب فقتله سنة (٣٦هـ) (Al-Shamfori, n.d).

وقال صاحب «المنهل» الشيخ السبكي: (أبو سهيل) وفي نسخة عن عمه أبي سهيل هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي المدني، روى عن أنس وابن عمر وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن المسيب وآخرين، وعنه الزهري ومالك

قال صاحب «المنهل» الشيخ السُّبُكِيُّ: ((رجال الحديث)):

قوله عبد الله بن مَسْلَمَةَ: بفتح الميم وسكون السين المهملة، (الْقَعْنَبُ): بفتح فسكون ففتح، (القعنبي): نسبة إلى جده قعناب أبو عبد الرحمن الحارثي المدني، نزيل البصرة، أحد الأعلام في العلم والعمل، روى عن مالك الموطأ وغيره وعن أفلح بن حميد وشعبة وغيرهم، وعنه البخاري ومسلم وأبو حاتم وقال: ثقة حجة لم أر أخشع منه، وأعلم مالك بقدمه فقال قوموا إلى خير أهل الأرض، وقال ابن سعد: كان عابداً فاضلاً، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين بالبصرة، وقيل بمكة.

قوله عبد العزيز يعني ابن محمد: ابن عبيد الجهني مولاهم المدني، الدراوردي، أحد الأعلام، روى عن: زيد بن أسلم وصفوان بن سليم وسهيل بن أبي صالح وغيرهم، وعنه: ابن وهب وابن مهدي وسعيد بن منصور وغيرهم، وثقه مالك وابن معين والعجلي، وقال أحمد: إذ حدث من كتابه فهو صحيح وإذا حدث من كتاب غيره فهو وهم، وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ يخطئ، وقال الساجي: صدوق إلا أنه كثير الوهم، وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث يغلط، توفي سنة تسع وثمانين ومائة.

قوله محمد يعني ابن عمرو: ابن علقمة الليثي المدني، مشهور من شيوخ مالك، صدوق، أحد أئمة الحديث تكلم فيه من قبل حفظه، وثقه النسائي، وقال الجوزجاني: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وعن ابن معين أنه ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، روى عن: أبيه وعبد الرحمن بن يعقوب وطائفة، وعنه: موسى بن عقبة وشعبة والسفيانان وغيرهم، روى له البخاري مقروناً حديثاً واحداً ومسلم متابعة، توفي سنة أربع أو خمس وأربعين ومائة.

قوله عن أبي سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، أحد الأعلام قيل اسمه كنيته، وقيل عبد الله من الطبقة الثالثة، نقل الحاكم أبو عبد الله أنه أحد الفقهاء السبعة، وقال ابن سعد: كان ثقة فقيهاً كثير الحديث، روى عن أبيه وأسماء بن زيد وأبي أيوب وغيرهم، وعنه: ابنه عمر وعروة والأعرج والشعبي وخلق، مات سنة أربع وتسعين.

قوله المغيرة بن شعبة: ابن أبي عامر بن مسعود أبو محمد أو أبو عبد الله الثقفي أسلم عام الخندق وشهد الحديبية، روى عنه من الصحابة: أبو أمامة الباهلي

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب التخلي عند قضاء الحاجة: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي ثنا عبد العزيز يعني بن محمد عن محمد يعني ابن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كان إذا ذهب المذهب أبعد (Al-Sizistani, (b) 1998).

قال صاحب "البدل" الشيخ السهراؤفوري

عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي: أبو عبد الرحمن المدني البصري، ثقة عابد، وثقه العجلي، وأبو حاتم، وابن قانع، مات (836هـ) بمكة.

عبد العزيز يعني ابن محمد بن عبيد الدراوردي، نسبة إلى دراورد قرية بخراسان، وقال البخاري: درابجرد بفارس، كان جده منها، وقال أحمد بن صالح: كان الدراوردي من أهل أصبهان نزل المدينة، فكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل (أندرون) فلقبه أهل المدينة الدراوردي، وقيل: إنه من أندرابة، ولهذا يقال الأندراوردي، يوثقه مالك، وقال أحمد: إذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس فهو وهم، وكان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وعن ابن معين: ثقة حجة، وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ فرما حدث من حفظه شيئاً فيخطئ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وفي موضع آخر ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث يغلط، روى له البخاري مقروناً بغيره، وقال العجلي: ثقة، وقال الساجي: كان من أهل الصدق والأمانة إلا أنه كثير الوهم، أحد الأعلام توفي سنة (805هـ).

محمد يعني ابن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبو عبد الله المدني، أحد أئمة الحديث، وقد تكلم فيه بعض المحدثين، قال إبراهيم الجوزاني: ليس بالقوي، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث يستضعف، روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات.

المغيرة بن شعبة ابن أبي عامر بن مسعود بن المعتب الثقفي، صحابي أسلم قبل عمرة الحديبية، مات سنة 670 (Al-Sharnfori, n.d).

حدود البحث

يتفق شرح السهارةنفوري وشرح السبكي في أمور كثيرة كما أنهما يتفرقان في أمور كثيرة، وتتجلى هذه الفروق في وجوه عدة كترجمة الرواة وتخريج الأحاديث والتعليقات، منهج الشرح والدراسة، وكيفية تناول المسألة الحديثية والفقهية، ووجوه الترجيح عند الخلاف وغير ذلك، ولعل السبب وراء ذلك هو البعد الجغرافي والخلاف المذهبي بين المؤلفين حيث إن الشيخ السهارةنفوري من شبه القارة الهندية، ويغلب عليه التعصب للمذهب الحنفي، والشيخ السبكي من قارة إفريقيا وينتمي إلى المذهب المالكي. نظرا لضيق المكان قد اقتصر في هذه الدراسة على المقارنة بين الشرحين في ترجمة الرواة وتخريج الأحاديث والتعليقات فقط.

موقف الشارحين من ترجمة رواة الأحاديث

قام كل من الشيخ السهارةنفوري والشيخ السبكي -رحمهما الله- بترجمة رواة أحاديث سنن أبي داود لكي يعرف القارئ الفطن مدى صحة الحديث وضعفه من خلال السند، واهتما بترجمة كل راو من رواة الحديث سواء كان صحابيا أو غير صحابي في بداية شرح كل حديث وفي أول موضع ذكره في السند بذكر ما يتعلق به من اسمه ونسبه وكنيته وشيوخه وتلاميذه ومناقبه وأقوال علماء الجرح والتعديل فيه وتاريخ وفاته، لكن الشيخ السهارةنفوري -رحمه الله- يتغافل كثيرا عن بيان الشيوخ والتلاميذ ومناقب الراوي في الترجمة بخلاف الشيخ السبكي فإنه أطول نفسا وأكثر اهتماما من الشيخ السهارةنفوري في بيان الشيوخ والتلاميذ والمناقب وفي نقل أقوال علماء الجرح والتعديل في حق الراوي عند الترجمة، وغالبا ما يتفقان فيمن ينقل عنه الجرح والتعديل ويختلفان أحيانا، لكن يؤخذ عليهما أنهما لا يهتمان بالترتيب في نقل الأقوال غالبا، فيقدمان أحيانا الجرح على التعديل وأحيانا التعديل على الجرح، وأحيانا يأتي بالجرح ثم التعديل ثم الجرح مرة أخرى وبالعكس، كما أن كلا منهما يتفقان غالبا في عدم الترجيح صراحة بعد نقل أقوال العلماء في الجرح والتعديل، وإن كان يفهم الرأي الراجح عندهما من سياق النقل أحيانا، كما أن الشيخ السبكي يبين غالبا في ترجمة الصحابي عدد أحاديثه وما اتفق عليه الشيخان وما انفردا فيه، عدا ذلك أن الشيخ السبكي خصص لترجمة الرواة عنوانا حيث يبدأ الترجمة بعنوان (رجال الحديث) بخلاف الشيخ السهارةنفوري، وفيما يلي أنقل من الشرحين بعض الأمثلة حتى تتضح المقارنة:

وقال الإمام أبو داود بنفسه عن هذا الكتاب في رسالة أرسلها إلى أهل مكة المكرمة: «وهو كتاب لا تَرُدُّ عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح إلا وهي فيه إلا أن يكون كلام استُخْرِجَ من الحديث ولا يكاد يكون هذا، ولا أعلم شيئاً بعد القرآن ألزِمَ للناس أن يتعلموا من هذا الكتاب، ولا يضرّ رجلاً أن لا يكتب من العلم - بعد ما يكتب من هذا الكتاب شيئاً-، وإذا نظَرَ فيه وتدبَّره وتفهمه حينئذ يعلم مقدارَه (Al-Sizistani, 1984).

ولأهمية هذا الكتاب، ومكانته العلمية فقد تناوله الكثير من العلماء الأفاضل بالشرح والدراسة والتعليق والحكم على أحاديثه، كما قام غير واحد من الأئمة الأعلام باختصاره واستخراج أحاديثه، وقد وصل عدد الشروح لهذا الكتاب إلى أكثر من عشرين شرحاً ما بين مطبوع ومخطوط، ومن أهم وأشهر هذه الشروح المطبوعة المتداولة بين القراء «معالم السنن» للإمام الخطابي، و«الإيجاز» للإمام النووي، و«تهذيب السنن» للإمام ابن قيم الجوزية، و«شرح سنن أبي داود» للإمام العيني، و«غاية المقصود» لمحمد شمس الحق العظيم الأبادي، و«عون المعبود» لمحمد أشرف العظيم الأبادي، و«بذل المجهود» للشيخ السَّهَارَنُفُورِي، و«المنهل العذب» لمحمود خطاب السُّبُكِي وغير ذلك.

ويعد «بذل المجهود» للشيخ السَّهَارَنُفُورِي و«المنهل العذب» للشيخ محمود خطاب السُّبُكِي من أواخر هذه الشروح، وقد ألفا في عصر واحد تقريباً، حيث شرع الشيخ السَّهَارَنُفُورِي -رحمه الله- في شرحه سنة (1917) وانتهى منه سنة (1926)، وشرع الشيخ السُّبُكِي -رحمه الله- في شرحه من سنة (1924) ومات قبل إتمامه سنة (1933) رحمهما الله تعالى.

وعلى الرغم من كون (صاحب المنهل وصاحب البذل) معاصرين نجد هناك فروق كثيرة بين شرحيهما، ومن ثم أحببت أن أبذل وسعي بعمل مقارنة بين (بذل المجهود) للسَّهَارَنُفُورِي و«المنهل العذب» للمورود للشيخ السُّبُكِي حتى يتسنى للقارئ معرفة ما يمتاز به أحدهما عن الآخر.

أسئلة البحث

عند المقارنة بين هذين الشرحين تطرح الأسئلة الآتية: ما فائدة المقارنة بين هذين الكتابين؟ ما هي أهم نقاط المقارنة؟ ما هي الفروق والميزات بين الشرحين؟

Abstract

This study compares two important and recent interpretations on the prophetic hadith called “Bazlul Majhud” by Sheikh Khalil Ahmed As-sharnfori, and “Al-Manhal Al-Azab by Sheikh Mahmoud khttab As-Subki. The paper aims to compare as well as highlight and clarify the soundness and weaknesses in these two books. In addition, it explores the distinctiveness of both books. Though both authors are contemporary authors, there is hardly any trace that one author benefit from the other’s work. However, there are multi-dimensional differences in the approach used in both works which are the following: Isnad (Attribution), Takhriz al-hadith, and the way of prioritization (tarjih) when there is a disagreement. The researcher follows two methods. Firstly, descriptive, which is used in presenting the pros and cons in both interpretations. Secondly, analytical which is used in studying the information extracted from the both explanations for comparison between them. Finally, the researcher concluded the study with results and catalog of sources and references.

Keyword: al-sharnfori, al-Subki, Bazlul Majhud, Al-Manhal Al-Azab

المقدمة

أهمية المقارنة بين هذين الكتابين

لا شك أن كتاب “السُّنَنَ” للإمام أبي داود –رحمه الله– من أجل وأنفس الكتب في السنة النبوية، وهو صدر السنن الأربعة وأولها، وثالث الكتب الستة في الرتبة، أثنى عليه العلماء، وبينوا كبير منزلته وعظيم منفعته .

قال الحافظ محمد بن مَخلد : كان الإمام أبو داود يفي بمذاكرة مائة ألف حديث، لما صنّف كتابه « السنن » وقراه على الناس، صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف، يتبعونه ولا يخالفونه، وأقرّ له أهل زمانه بالحفظ والتقدم فيه (Al-Zahabi, ١٩٩٢).

وقال ابن الأعرابي أحد رواة السنن: لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم إلا المصحف الذي فيه كتاب الله، ثم هذا الكتاب لم يحتج معهما إلى شيء من العلم ألبتة (Al-Asqalani, 1986).

المنهج بين شرحي الحديث بذل المجهود والمنهل العذب دراسة مقارنة

Methods in Interpreting Prophetic Traditions in Bazlul Mazhud and Al-Manhal Al-Azab : A Comparative Study

Mesbahul Hoque¹

Universiti Sains Islam Malaysia

ملخص البحث

تقوم هذه الدراسة بالمقارنة بين منهج شرحين من أهم وأحدث شروح سنن أبي داود ألا وهما "بذل المجهود" للشيخ خليل أحمد السهارنفوري، و"المنهل العذب المورود" للشيخ محمود خطاب السبكي، ويهدف الباحث من خلال هذه المقارنة تسليط الضوء على الشرحين بتوضيح إيجابياتهما وتحديد مواطن الضعف والنقص فيهما من الناحية الحديثية، إضافة إلى ذلك بيان ما يمتاز كل منهما على الآخر، وعلى الرغم من كون (صاحب المنهل وصاحب البذل) معاصرين لم أجد فيما اطلعت ما يدل على اطلاع أحدهما على كتاب الآخر، ويتجلى الفرق بين الشرحين في وجوه عدة كدراسة الأسانيد، وتخريج الأحاديث، ووجوه الترجيح عند الخلاف وغير ذلك. ويقوم الباحث في إعداد هذه الدراسة باستخدام المناهج الآتية: المنهج الوصفي: يستخدم لبيان وعرض ما يتعلق بالشرحين من الإيجابيات والسلبيات وذلك عن طريق استقراء بعض النماذج والأمثلة وتوصيفها. والمنهج التحليلي النقدي: يستخدم لدراسة تلك المعلومات المستخرجة من الشرحين بهدف المقارنة بين الشرحين. وكان من نتيجة هذا البحث أنّ شرح الشيخ السبكي أكثر اهتماماً بترجمة الرواة وبخريج الحديث ووصل تعليقات أبي داود من شرح الشيخ السهارنفوري، ويذكر الباحث في النهاية الخاتمة وفهرس المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: السُّهَارُنْفُورِي، السبكي، بذل المجهود، المنهل العذب المورود

¹ Corresponding author : Mesbahul Hoque, Faculty of Quranic and Sunnah Studies, Universiti Sains Islam Malaysia, e-mail : mesbahul@usim.edu.my